سورة العنكبوت

١ـ اشتهرت هذه السورة بسورة العنكبوت من عهد رسول الله ﷺ لما رواه عكرمة قال: كان المشركون إذا سمعوا تسمية سورة البقرة وسورة العنكبوت يستهزئون بهما، أي بهذه الإضافة فنزل قوله ـتعالى ـ: ﴿ إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ ﴾.

يعني المستهزئين بهذا ومثله، وقد تقدم الإلماع إلى ذلك عند قوله ـتعالى ـ: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلاً مَا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا ﴾ في سورة البقرة.

ووجه إطلاق هذا الاسم على هذه السورة أنها اختصت بذكر مثل العنكبوت في قوله ـتعالى ـ فيها: ﴿ مَثَلُ الَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْلِيَاءَ كَمَثَلِ الْعَنكَبُوتِ اتَّخَذَتْ بَيْتاً ﴾.

وهي مكية كلها في قول الجمهور، ومدنية كلها في أحد قولي ابن عباس وقتادة، وقيل: بعضها مدني. ١٩٩/٢٠

٢ـ وقيل: هذه السورة آخر ما نزل بمكة وهو يناكد بظاهره جعلهم هذه السورة نازلةً قبل سورةِ المطففين، وسورةُ المطففين آخرُ السور المكية.

ويمكن الجمع بأن ابتداء نزول سورة العنكبوت قبل ابتداء نزول سورة المطففين، ثم نزلت سورة المطففين كلها في المدة التي كانت تنزل فيها سورة العنكبوت، ثم تَمَّ بعد ذلك جميع هذه السورة.

وهذه السورة هي السورة الخامسة والثمانون في ترتيب نزول سور القرآن نزلت بعد سورة الروم، وقبل سورة المطففين، وسيأتي عند ذكر سورة الروم ما يقتضي أن العنكبوت نزلت في أواخر سنة إحدى قبل الهجرة، فتكون من

أخريات السور المكية بحيث لم ينزل بعدها بمكة إلا سورة المطففين.

وآياتها تسع وستون باتفاق أصحاب العدد من أهل الأمصار. ٢٠٠/٢٠

٣ـ **أغراض هذه السورة**: افتتاحُ هذه السورةِ بالحروف المقطَّعة يؤذن بأن من أغراضها تَحَدِّيَ المشركين بالإتيان بمثل سورة منه ـكما بينا في سورة البقرةـ وجدالَ المشركين في أن القرآن نَزَل من عند الله هو الأصل فيما حدث بين المسلمين والمشركين من الأحداث المُعَبَّرِ عنها بالفتنة في قوله هنا: ﴿أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لا يُفْتَنُونَ﴾.

فَتَعَيَّنَ أن أولَ أغراضِ هذه السورةِ تثبيتُ المسلمين الذين فتنهم المشركون، وصدُّوهم عن الإسلام، أو عن الهجرة مع من هاجروا.

وَوَعْدُ اللهِ بنصر المؤمنين، وخَذْلُ أهلِ الشرك وأنصارهم وملقنيهم من أهل الكتاب.

والأمرُ بمجافاة المشركين، والابتعادُ منهم ولو كانوا أقربَ القرابة.

ووجوبُ صبرِ المؤمنين على أذى المشركين، وأن لهم في سعةِ الأرضِ ما ينجيهم من أذى أهل الشرك.

ومجادلةُ أهلِ الكتاب بالتي هي أحسن ما عدا الظالمين منهم للمسلمين.

وأَمْرُ النبيِّ ﷺ بالثبات على إبلاغِ القرآنِ وشرائعِ الإسلام.

والتأسيْ في ذلك بأحوالِ الأممِ التي جاءتها الرسلُ، وأن محمداً ﷺ جاء بمثل ما جاؤوا به.

وما تخلل أخبار مَنْ ذُكر فيها من الرسل من العبر.

والاستدلالُ على أن القرآنَ منزلٌ من عند الله بدليل أُمِّيَّةِ مَنْ أُنْزِلَ عليه ﷺ.

وتذكيرُ المشركين بنعم الله عليهم؛ ليقلعوا عن عبادةِ ما سواه.

وإلزامُهم بإثباتِ وحدانيته بأنهم يعترفون بأنه خالقُ مَنْ في السماوات ومَنْ في الأرض.

والاستدلالُ على البعثِ بالنظر في بدء الخلق، وهو أعجبُ من إعادته.

وإثباتُ الجزاء على الأعمال.

وتوعُّدُ المشركين بالعذاب الذي يأتيهم بغتةً وهم يتهكمون باستعجاله.

وضَرْبُ المثل لاتخاذ المشركين أولياء من دون الله بِمَثَلٍ وهي بيت العنكبوت. ٢٠/٢٠٠_٢٠١

٤_ ﴿قُلْ سِيرُوا فِي الأَرْضِ فَانْظُرُوا كَيْفَ بَدَأَ الْخَلْقَ ثُمَّ اللَّهُ يُنشِئُ النَّشْأَةَ الآخِرَةَ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾.

وإنما أمر بالسير في الأرض؛ لأن السير يدني إلى الرائي مشاهداتٍ جمةً من مختلف الأرضين بجبالها وأنهارها ومحويَّاتها، ويمر به على منازل الأمم حاضرها وبائدها؛ فيرى كثيراً من أشياء وأحوال لم يعتد رؤية أمثالها؛ فإذا شاهد ذلك جال نظر فكره في تكوينها بعد العدم جولاناً لم يكن يخطر له ببال حينما كان يشاهد أمثال تلك المخلوقات في ديار قومه؛ لأنه لما نشأ فيها من زمن الطفولة فما بعده قبل حدوث التفكير في عقله اعتاد أن يمر ببصره عليها دون استنتاج من دلائلها حتى إذا شاهد أمثالها مما كان غائباً عن بصره جالت في نفسه فكرة الاستدلال؛ فالسير في الأرض وسيلة جامعة لمختلف الدلائل؛ فلذلك كان الأمر به لهذا الغرض من جوامع الحكمة.

وجيء في جانب بدء الخلق بالفعل الماضي، لأن السائر ليس له من قرار في طريقه، فندر أن يشهد حدوث بدء مخلوقات، ولكنه يشهد مخلوقات مبدوءة من

قَبْل؛ فيفطن إلى أن الذي أوجدها إنما أوجدها بعد أن لم تكن، وأنه قادر على إيجاد أمثالها؛ فهو بالأحرى قادر على إعادتها بعد عدمها.

والاستدلال بالأفعال التي مضت أَمْكَنُ، لأن للشيء المتقرر تحققاً محسوساً.

وجيء في هذا الاستدلال بفعل النظر؛ لأن إدراك ما خلقه الله حاصل بطريق البصر، وهو بفعل النظر أولى وأشهر؛ لينتقل منه إلى إدراك أنه ينشئ النشأة الآخرة. ٢٣٠/٢٠

٥ـ **وقطع السبيل**: قطع الطريق، أي التصدي للمارين فيه بأخذ أموالهم، أو قتل أنفسهم، أو إكراههم على الفاحشة.

وكان قوم لوط يقعدون بالطرق؛ ليأخذوا من المارة من يختارونه؛ فقطع السبيل فساد في ذاته، وهو أفسد في هذا المقصد.

وأما إتيان المنكر في ناديهم فإنهم جعلوا ناديهم للحديث في ذكر هذه الفاحشة، والاستعداد لها، ومقدماتها كالتغازل برمي الحصى اقتراعاً بينهم على من يرمونه، والتظاهر بتزيين الفاحشة زيادة في فسادها وقبحها؛ لأنه مُعِيْنٌ على نبذ التستر منها، ومعين على شيوعها في الناس. ٢٠/٢٤٠ـ٢٤١

٦ـ وفي قوله: ﴿مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنْ الْعَالَمِينَ﴾ تشديد في الإنكار عليهم في أنهم الذين سنوا هذه الفاحشة السيئة للناس، وكانت لا تخطر لأحد ببال.

وإن كثيراً من المفاسد تكون الناس في غفلة عن ارتكابها؛ لعدم الاعتياد بها حتى إذا أقدم أحد على فعلها، وشوهد ذلك منه تنبهت الأذهان إليها، وتعلقت الشهوات بها. ٢٤١/٢٠

٧ـ **وأمره بإقامة الصلاة**؛ لأن الصلاة عمل عظيم، وهذا الأمر يشمل الأمة؛

فقد تكرر الأمر بإقامة الصلاة في آيات كثيرة.

وعلَّلَ الأمر بإقامة الصلاة بالإشارة إلى ما فيها من الصلاح النفساني فقال: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾.

فموقع (إِنَّ) هنا موقع فاء التعليل ولا شك أن هذا التعليل مُوَجَّه إلى الأمة؛ لأن النبي ﷺ معصوم من الفحشاء والمنكر؛ فاقتصر على تعليل الأمر بإقامة الصلاة دون تعليل الأمر بتلاوة القرآن؛ لما في هذا الصلاح الذي جعله الله في الصلاة من سر إلهي لا يهتدي إليه الناس إلا بإرشاد منه -تعالى- فأخبر أن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر، والمقصود أنها تنهى المصلي.

وإذ قد كانت حقيقة النهي غير قائمة بالصلاة تَعَيَّنَ أن فعل ﴿تَنْهَى﴾ مستعمل في معنى مجازي بعلاقة، أو مشابهة.

والمقصود، أن الصلاة تيسر للمصلي ترك الفحشاء والمنكر.

وليس المعنى أن الصلاة صارفة المصلي عن أن يرتكب الفحشاء والمنكر؛ فإن المُشَاهَدَ يخالفه؛ إذ كم من مصلٍّ يقيم صلاته، ويقترف بعض الفحشاء والمنكر.

كما أنه ليس يصح أن يكون المراد أنها تصرف المصلي عن الفحشاء والمنكر ما دام متلبساً بأداء الصلاة؛ لقلة جدوى هذا المعنى؛ فإن أكثر الأعمال يصرف المشتغل به عن الاشتغال بغيره.

وإذ كانت الآية مسوقة للتنويه بالصلاة وبيان مزيتها في الدين تَعَيَّنَ أن يكون المراد أن الصلاة تحذر من الفحشاء والمنكر تحذيراً هو من خصائصها.

وللمفسرين طرائق في تعليل ذلك منها: ما قاله بعضهم: إن المراد به ما للصلاة من ثواب عند الله؛ فإن ذلك غرض آخر وليس منصباً إلى ترك الفحشاء

والمنكر، ولكنه من وسائل توفير الحسنات لعلها أن تغمر السيئات؛ فيتعين لتفسير هذه الآية تفسيراً مقبولاً أن نعتبر حكمها عاماً في كل صلاة؛ فلا يختص بصلوات الأبرار، وبذلك تسقط عدة وجوه مما فسروا به الآية.

قال ابن عطية: «وذلك عندي بأن المصلي إذا كان على الواجب من الخشوع والإخبات صَلُحَتْ بذلك نفسه، وخامرها ارتقاب الله ـتعالى ـ فاطّرد ذلك في أقواله وأفعاله، وانتهى عن الفحشاء والمنكر». اهـ

وفيه اعتبار قيود في الصلاة لا تناسب التعميم، وإن كانت من شأن الصلاة التي يحق أن يلقنها المسلمون في ابتداء تلقينهم قواعد الإسلام.

والوجه عندي في معنى الآية: أن يحمل فعل ﴿تَنْهَى﴾ على المجاز الأقرب إلى الحقيقة، وهو تشبيه ما تشتمل عليه الصلاة بالنهي، وتشبيه الصلاة في اشتمالها عليه بالناهي، ووجه الشبه أن الصلاة تشتمل على مذكرات بالله من أقوال وأفعال من شأنها أن تكون للمصلي كالواعظ المذكر بالله ـتعالى ـ إذ ينهى سامعه عن ارتكاب ما لا يرضي الله.

وهذا كما يقال: صديقك مرآة ترى فيها عيوبك؛ ففي الصلاة من الأقوال تكبير الله، وتحميده، وتسبيحه، والتوجه إليه بالدعاء والاستغفار، وقراءة فاتحة الكتاب المشتملة على التحميد، والثناء على الله، والاعتراف بالعبودية له، وطلب الإعانة والهداية منه، واجتناب ما يغضبه وما هو ضلال، وكلها تذكر بالتعرض إلى مرضاة الله، والإقلاع عن عصيانه، وما يفضي إلى غضبه؛ فذلك صَدٌّ عن الفحشاء والمنكر.

وفي الصلاة أفعال هي خضوع وتذلل لله ـتعالى ـ من قيام وركوع وسجود،

وذلك يذكر بلزوم اجتلاب مرضاته، والتباعد عن سخطه، وكل ذلك مما يصد عن الفحشاء والمنكر.

وفي الصلاة أعمال قلبية من نية واستعداد للوقوف بين يدي الله، وذلك يذكر بأن المعبود جدير بأن تمتثل أوامره، وتجتنب نواهيه.

فكانت الصلاة بمجموعها كالواعظ الناهي عن الفحشاء والمنكر؛ فإن الله قال: ﴿تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾ ولم يقل تَصُدُّ وتَحُوْلُ، ونحو ذلك مما يقتضي صرف المصلي عن الفحشاء والمنكر.

ثم الناس في الانتهاء متفاوتون، وهذا المعنى من النهي عن الفحشاء والمنكر هو من حكمة جعل الصلوات موزعة على أوقات من النهار والليل؛ ليتجدد التذكير، وتتعاقب المواعظ.

وبمقدار تكرر ذلك تزداد خواطر التقوى في النفوس، وتتباعد النفس من العصيان حتى تصير التقوى ملكة لها.

ووراء ذلك خاصيةٌ إلهية جعلها الله في الصلاة يكون بها تيسير الانتهاء عن الفحشاء والمنكر.

روى أحمد، وابن حبان، والبيهقي عن أبي هريرة قال: «**جاء رجل إلى النبيﷺ فقال: إن فلاناً يصلي بالليل فإذا أصبح سرق، فقال: سينهاه ما تقول**» أي صلاته بالليل.

واعلم أن التعريف في قوله: ﴿الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾ تعريف الجنس؛ فكلما تذكر المصلي عند صلاته عظمة ربه، ووجوب طاعته، وذكر ما قد يفعله من الفحشاء والمنكر ـ كانت صلاته حينئذ قد نهته عن بعض أفراد الفحشاء والمنكر.

٢٠/٢٥٨ـ٢٦٠

٨ـ **ووجه الوصاية بالحسنى في مجادلة أهل الكتاب** أن أهل الكتاب مؤمنون بالله غير مشركين به؛ فهم متأهلون لقبول الحجة غير مظنون بهم المكابرة، ولأن آداب دينهم وكتابهم أكسبتهم معرفة طريق المجادلة؛ فينبغي الاقتصار في مجادلتهم على بيان الحجة دون إغلاظ؛ حذراً من تنفيرهم، بخلاف المشركين؛ فقد ظهر من تصلبهم، وصَلَفهم، وجلافتهم ما أيأس من إقناعهم بالحجة النظرية، وعَيَّن أن يعاملوا بالغلظة، وأن يبالغ في تهجين دينهم، وتفظيع طريقتهم؛ لأن ذلك أقرب نجوعا لهم.

وهكذا ينبغي أن يكون الحال في ابتداء مجادلة أهل الكتاب، وبقدر ما يسمح به رجاء الاهتداء من طريق اللين؛ فإن هم قابلوا الحسنى بضدها انتقل الحكم إلى الاستثناء الذي في قوله: ﴿إِلاَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ﴾.

و﴿الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ﴾: هم الذين كابروا وأظهروا العداء للنبي ﷺ وللمسلمين، وأبوا أن يتلقوا الدعوة؛ فهؤلاء ظلموا النبي ﷺ والمسلمين حسداً، وبغضاً على أن جاء الإسلام بنسخ شريعتهم، وجعلوا يكيدون للنبي ﷺ ونشأ منهم المنافقون، وكل هذا ظلم واعتداء.

وقد كان اليهود قبل هجرة المسلمين إلى المدينة مسالمين الإسلام، وكانوا يقولون: إن محمداً رسول الأميين كما قال ابن صياد لما قال له النبي ﷺ «أتشهد أني رسول الله؟ فقال: أشهد أنك رسول الأميين».

فلما جاء المدينة دعاهم في أول يوم قدم فيه، وهو اليوم الذي أسلم فيه عبدالله ابن سلام؛ فأخذوا من يومئذ يتنكرون للإسلام. ٢١/٦ـ٧